

التصنيفات: خدمة مدنية

الجهة المصدرة: العراق - اتحادي

نوع التشريع: قانون

رقم التشريع: لا يوجد

تاريخ التشريع: ١٩٢٢/٢١/٢

سريان التشريع: ساري المفعول

عنوان التشريع: قانون منع الموظفين من تعاطي الزراعة

المصدر: الوقائع العراقية - | عدد الصفحات: ٢
مجموعة القوانين والانظمة - | تاريخ: ١٩٢٢ | رقم الصفحة: ١٨٢

استناد

نحن ملك العراق
بناء على ما عرضه علينا رئيس الوزراء وموافقة مجلس الوزراء أمرنا بما هو آت :

المادة ١

يمنع الموظفون في الحكومة من الاشتراك في كافة المناقصات والمزايدات والالتزامات والمبايعات الخاصة بالحكومة وفروعها ومن استئجار الاراضي الاميرية وزرعها

المادة ٢

لا يجوز للموظفين الذين لهم سلطة مباشرة على الاعمال المختصة بأمور الهندسة والتسجيل والري والزرع والجباية وغير ذلك من مشاريع استثمار الاراضي أن يشتركوا في كل أنواع الشركات المؤلفة والتي ستؤلف لأحد هذه الاغراض .

المادة ٣

يجوز لموظفي الحكومة من غير الذين صرحت المادة الثانية بمنعهم أن يشتركوا في الشركات الزراعية والاستثمارية والاسكانية من أي نوع وفي أي أرض كانت على أن لا يكونوا مديرين لها أو عاملين في ادارتها مباشرة .

المادة ٤

يجوز أن يعزل الموظف الذي يخالف أحكام هذا النظام عزلا ادارياً وذلك لا يمنع محاكمته عما ارتكبه من الجرائم التي تستلزم العقوبة بحسب قانون آخر .

ينفذ هذا النظام بعد مضي شهر على تاريخ نشره

الوزراء مأمورون بتنفيذ هذا النظام كل فيما يخصه .

كتب في بغداد في اليوم الثالث والعشرين من جمادى الآخرة سنة ١٣٤٠ والحادي والعشرين من شباط سنة ١٩٢٢

فيصل

رئيس الوزراء

عبد الرحمن

وزير الدفاع وزير العدلية وزير المالية وزير الداخلية

جعفر العسكري ناجي السويدي ساسون رمزي

وزير التجارة وزير الاوقاف وزير المعارف وزير الاشغال والمواصلات

عبد اللطيف المنديل فاضل هبة الدين عزت

وزير الصحة العمومية

الدكتور حنا خياط